Distr.
GENERAL

S/1998/63
26 January 1998
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH



مجلس الأمن

**رسالة مؤرخة ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨
موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن**

أتشرف بأن أشير إلى القرار ١٠١٣ (١٩٩٥) المؤرخ ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، وكذلك إلى القرار ١٠٥٣ (١٩٩٦) المؤرخ ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٦، اللذين أذن مجلس الأمن بموجبهما بإنشاء لجنة دولية للتحقيق تشمل ولايتها، بصفة خاصة، جمع المعلومات عن بيع أو توفير الأسلحة والمعدات ذات الصلة للقوات الحكومية الرواندية السابقة في منطقة البحيرات الكبرى، انتهاكا لقرارات المجلس ٩١٨ (١٩٩٤) المؤرخ ١٧ أيار/ مايو ١٩٩٤ و ٩٩٧ (١٩٩٥) المؤرخ ٩ حزيران/يونيه ١٩٩٥ و ١٠١١ (١٩٩٥) المؤرخ ١٦ آب/أغسطس ١٩٩٥. وأشير كذلك إلى تقرير لجنة التحقيق الدولية المرفق برسالتي إلى رئيس مجلس الأمن المؤرخة ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ (S/1997/1010).

تذكر اللجنة في تقريرها أنها سعت إلى الحصول على معلومات من بعض الحكومات لأغراض إنجاز تحقيقاتها. وفي وقت إعداد هذا التقرير، في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦، لم تكن حكومات عديدة قد تمكنت بعد من الرد على طلبات اللجنة.

ومنذ ذلك التاريخ، قدمت بعض الحكومات معلومات تكميلية إلى اللجنة. وترد تلك المعلومات في الإضافة المرفقة طيه (انظر المرفق) والتي تتضمن أيضا استنتاجات اللجنة بشأن الطريقة التي يمكنها أن تواصل بها أعمالها إذا ما قرر مجلس الأمن أن تستأنف نشاطها.

وأود إبراز أن المنظمة ستظل تتحمل تكاليف اللجنة إذا لم ترد التبرعات لميزانية اللجنة المطلوبة في الفقرة ٨ من القرار ١٠١٣ (١٩٩٥). وإذا ما قرر المجلس أنه يجب أن تواصل اللجنة تحقيقاتها، فسيلزم رصد الاعتمادات اللازمة من الميزانية العادية للمنظمة.

(توقيع) كوفي ع. عنان

98-01470 260198 260198

المرفق

[الأصل: بالانكليزية]

إضافة إلى التقرير الثالث للجنة التحقيق الدولية (رواندا)

أولا - الردود الواردة من الحكومات استجابة لطلبات اللجنة بالحصول على معلومات

١ - تضمن التقرير الثالث للجنة التحقيق الدولية (رواندا)، الذي حـُول إلى رئيس مجلس الأمن في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ (S/1997/1010، المرفق)، ردود عدد من الحكومات على طلبات اللجنة بالحصول على معلومات منها. ومنذ ذلك الحين ورد عدد آخر من الردود من الحكومات التي اتصلت بها اللجنة ويرد أدناه موجز لهذه الردود.

ألف - بلجيكا

٢ - في رسالة مؤرخة ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ من الممثل الدائم لبلجيكا لدى الأمم المتحدة، ردا على رسالة من رئيس اللجنة الدولية مؤرخة في ١٤ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٦، أورد الممثل وصفا لتحقيق داخلي أجرته حكومته بشأن ادعاءات نمت إلى علم اللجنة تتعلق بشحنة أسلحة يبدو أنها بلجيكية المنشأ. وأبلغت الحكومة البلجيكية اللجنة أنه لم يتوفر لديها ما يدل على أن الأسلحة المعنية حولت لكي تستخدمها قوات الحكومة الرواندية السابقة.

باء - الجمهورية التشيكية

٣ - في ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ بعثت اللجنة برسالة خطية إلى حكومة الجمهورية التشيكية تستعلم فيها عن محاولات اتصال بصناعة الأسلحة في ذلك البلد ويحتمل أن يكون مصدرها قوات الحكومة الرواندية السابقة. وفي ٣١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٦، ردت الإدارة العامة للجمارك في الجمهورية التشيكية أنها أجرت تحقيقا عن تصدير أسلحة وذخائر ذات طابع عسكري وغير عسكري إلى بلدان وسط أفريقيا. وأفادت أن إدارة التراخيص بوزارة التجارة والصناعة قد أصدرت ١١ ترخيصا حتى ذلك التاريخ بشأن المنطقة المعنية، تتعلق ثلاثة منها بتصدير مواد عسكرية، بينما تتعلق بقية التراخيص بأسلحة غير عسكرية مثل بنادق الصيد. ويبدو من الرسالة أنه لا يوجد بين السلع التي صدرت بها تراخيص سلع حصلت عليها أو استخدمتها قوات الحكومة الرواندية السابقة.

جيم - مصر

٤ - برسالة مؤرخة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، رد الممثل الدائم لمصر لدى الأمم المتحدة على رسالة من رئيس اللجنة مؤرخة في ٣١ آب/أغسطس تتعلق بتقرير يفيد أن طائرتين مسجلتين في أوكرانيا، زعم أن كلا منهما تحمل ٣٠ طنا من الأسلحة والذخائر، قد هبطتا في مصر في حزيران/يونيه ١٩٩٦ في طريقهما من بلغاريا إلى كينشاسا، وأن الأسلحة ربما تجد طريقها إلى قوات الحكومة الرواندية السابقة، بالمخالفة للحظر الذي فرضته الأمم المتحدة على توريد الأسلحة.

٥ - وذكر الرد الوارد من الممثل الدائم ما يلي:

"تلقيت تعليمات من حكومتي بإبلاغكم أن الواقعة المشار إليها لم تحدث وأنه لم تهبط في مصر، خلال الفترة المشار إليها في رسالة رئيس اللجنة، أي رحلات جوية مسجلة من بلغاريا تحمل أسلحة أو ذخائر متجهة إلى زائير.

"وسأكون ممتنا لكم غاية الامتنان إذا أمكن إدراج رد الحكومة المصرية في تقريركم الوشيك إلى مجلس الأمن. كما أود أن أغتنم هذه الفرصة لأؤكد التزام مصر القوي بقرارات الأمم المتحدة المتصلة بعمليات حظر توريد الأسلحة سواء لرواندا أو لأي منطقة أخرى".

دال - إيطاليا

٦ - في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، بعث الممثل الدائم لإيطاليا لدى الأمم المتحدة برسالة إلى الأمانة العامة ضمنها ردا من السلطات الإيطالية المختصة على رسالة اللجنة المؤرخة ٢٦ أيلول/سبتمبر بشأن اكتشاف ألغام مضادة للأفراد من طراز TS-50 **في رواندا. وقد أبلغت اللجنة أن هذا النوع من الألغام لم يتم توفيره لقوات الحكومة الرواندية السابقة قبل فرض حظر توريد الأسلحة في ١٧ أيار/ مايو ١٩٩٤.**

٧ - وقد جاء في رد الحكومة الإيطالية ما يلي:

"الشركة المشار إليها هي شركة تكنوفار إيطاليانا - (Tecnovar Italiana Srl.)**، وهي شركة تقوم أيضا بتصنيع أصناف أخرى مصنوعة من البلاستيك ويوجد مقرها في مودوغنو (باري)، طريق دي جيفلي ٣. وقد أكد رئيسها . . . أن الشركة قامت بتصنيع الأجزاء البلاستيكية الصفراء اللون للألغام المضادة للأفراد من طراز** TS-50 **خلال الفترة من ١٩٨٠ إلى ١٩٩٣، ثم توقفت الشركة بعد ذلك عن إنتاج هذه الأصناف؛**

"وقد بينت عملية التحقق أن شركة تكنوفار لم تورد إلى زائير أو كينيا أو جمهورية تنزانيا المتحدة أي ألغام مضادة للأفراد من طراز TS-50".

٨ - وقد أشارت رسالة الحكومة الإيطالية إلى أنه، خلال الفترة من عام ١٩٨٠ وحتى توقف الإنتاج في عام ١٩٩٣، قامت الشركة بتوريد أجزاء بلاستيكية لألغام من طراز TS-50 إلى كل من مصر واسبانيا والبرازيل ومصر والولايات المتحدة الأمريكية. كما أوضحت الرسالة الإجراءات التي تتبع فيما يتصل بضمان صدور إذن من رئاسة أركان وزارة الدفاع الإيطالية لبدء أي مفاوضات مع حكومة أجنبية أو وسطاء تتعلق بطلبات للحصول على معدات عسكرية، وبطرائق الشراء، بما في ذلك صدور شهادة تصديق بالمستخدم النهائي وتصريح نهائي بالتصدير.

٩ - وأبلغ الممثل الدائم لإيطاليا لدى الأمم المتحدة، بمذكرة شفوية مؤرخة ١ نيسان/أبريل ١٩٩٧، اللجنة بأن مكتب المدعي العام في باري يضطلع بإجراء تحقيقات جنائية أولية في انتهاك محتمل للوائح المنظمة لتصدير الأسلحة فيما يتعلق باكتشاف اللجنة الدولية في رواندا لألغام مضادة للأفراد من طراز TS 50. وطلب مكتب المدعي العام المزيد من المعلومات من اللجنة.

١٠ - وفي ٧ أيار/ مايو ١٩٩٧، رد رئيس اللجنة على الحكومة الإيطالية، وذكر الظروف التي تم فيها اكتشاف الألغام المضادة للأفراد (انظر أيضا الفقرات ٤٩ - ٥١ من التقرير الثالث للجنة (S/1997/1010، المرفق)).

هاء - مالطة

١١ - كما أشير في الفقرات ٥٧ إلى ٥٩ من التقرير الثالث للجنة، كتبت اللجنة الدولية في ٢٢ آب/أغسطس ١٩٩٦ إلى حكومة مالطة بشأن رحلة جوية لطائرة غادرت إلى مالطة في ٢٤ أيار/ مايو ١٩٩٤، وكانت تُقل على ما يبدو راكبا واحدا سُجل باسم "باغو سيرا، ت.". والاسم مماثل لاسم العميد تيونيستي باغوسورا، الذي تورط في تسليم أسلحة إلى قوات الحكومة الرواندية السابقة مما يُعد انتهاكا للحظر المفروض من مجلس الأمن. ويوجد العميد باغوسورا، المدير السابق لمكتب وزير الدفاع الرواندي في الفترة من ١٩٩٢ الى ١٩٩٤، رهن الحجز انتظارا لمحاكمته أمام المحكمة الجنائية الدولية لرواندا وهو متهم بالإبادة الجماعية وبارتكاب جرائم ضد الإنسانية. ورد حكومة رواندا مشار إليه في الفقرة ٥٨ من التقرير الثالث للجنة.

١٢ - وردا على طلب اللجنة المزيد من المعلومات المرسل في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦، أبلغ نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية والبيئة في مالطة، برسالة مؤرخة ٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، اللجنة بأن السلطات المالطية قد حققت في المسائل التي أثارتها اللجنة. ولم يتم العثور على أي سجلات للهجرة تشير إلى أن شخصا يدعى ت. باغوسورا قد دخل مالطة أو غادرها في الوقت المشار إليه. وجرى التثبت من

هويات الراكب وأفراد طاقم الطائرة الأربعة، ولم يكن أحدهم يحمل ذلك الاسم. وكانت الطائرة تحمل ٦٠٠ صندوق من العملة الورقية المرسلة إلى نيجيريا وتأكد أن الطائرة قد توجهت بالفعل مباشرة إلى نيجيريا، حيث جرى تفريغ الشحنة. وتأييدا لهذه المعلومات، وفرت حكومة مالطة للجنة وثائق تفصيلية تتعلق بالرحلة، بما في ذلك بطاقات الوصول والمغادرة لأفراد الطاقم، والإخطار العام المقدم إلى سلطات الهجرة المالطية، والإخطار العام المـُعد لمغادرة الرحلة بواسطة شركة إير مالطة والوثائق الأخرى المتعلقة بطبيعة الشحنة وهوية الراكب والطاقم.

١٣ - ودعا نائب رئيس الوزراء اللجنة إلى توسيع نطاق تحرياتها لتشمل نيجيريا وبلجيكا لمتابعة مسألة الإخطار العام الذي يحمل اسم "باغو سورا، ت"، نظرا لأنه لم يمكن العثور على مثل هذا الإخطار في سجلات السلطات المالطية المختصة، والتاريخ والوجهة الواردين في نسخة الإخطار العام الموجود بحوزة اللجنة غير دقيقين.

واو - البرتغال

١٤ - في ٢٢ آب/أغسطس ١٩٩٦، كتب رئيس اللجنة إلى حكومة البرتغال ملتمسا منها تقديم معلومات بشأن مصدر الأسلحة التي قامت اللجنة بالتفتيش عليها في رواندا. وفي رسالة مؤرخة ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، أبلغ وزير خارجية البرتغال اللجنة بأن الأسلحة المشار إليها، وهي بنادق من طراز G-3، عيار ٧,٦٢ مم.، لم تنتج في البرتغال، وغير مملوكة للقوات المسحلة البرتغالية أو قوات الأمن، وغير مدرجة في ملفات شرطة الأمن العام.

زاي - اسبانيا

١٥ - ردت البعثة الدائمة لأسبانيا لدى الأمم المتحدة، بمذكرة شفوية مؤرخة ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦، على الاستفسار المقدم من اللجنة الدولية بشأن رحلة جوية لطائرة بوينغ ٧٠٧، مسجلة برقم 5N-OCL، في ٢٤ أيار/ مايو ١٩٩٤. وأشارت المذكرة، التي أُرفقت بها نسخ من التقارير الداخلية لموظفي المطار، بما في ذلك بيانات الشحنة، إلى أن الطائرة قد طارت في التاريخ المشار إليه من لانزاروت إلى مدريد. ووفقا لبيان الشحنة، كانت الطائرة تحمل شحنة من سمك التونة مرسلة إلى مدريد وطوكيو. وأبلغت الحكومة الأسبانية اللجنة كذلك بأنه لم يتم العثور على أي إذن صادر من السلطات الأسبانية المختصة لنقل متفجرات على الرحلة الجوية المشار إليها في ذلك التاريخ. وقد غادرت الطائرة مدريد إلى مالطة في الساعة ١١/٢٩ مساء. ولا توجد أي وثائق تشير إلى أن شحنة كانت محملة على تلك الرحلة الجوية.

حاء - سويسرا

١٦ - وصفت اللجنة الدولية، في تقريرها الثاني إلى مجلس الأمن المؤرخ ١٤ آذار/ مارس ١٩٩٦ (S/1996/195، المرفق، الفقرتان ٣٥ و ٣٦)، جهودها لتحديد صاحب حساب مصرفي جرى سحب أموال منه لسداد ثمن الأسلحة التي تعتقد اللجنة بأنه جرى تزويد قوات الحكومة الرواندية السابقة بها مما يشكل انتهاكا لحظر الأسلحة.

١٧ - ووفقا لحكومة سيشيل، التي أبلغت اللجنة بأنها باعت الأسلحة المشار إليها اعتقادا منها بأنها مرسلة إلى زائير، وجرى سداد ثمن الأسلحة بدفعتين يبلغ مجموعهما ٠٠٠ ٣٣٠ دولار لحساب المصرف المركزي لسيشيل في مصرف الاحتياطي الاتحادي في نيويورك في منتصف حزيران/يونيه ١٩٩٤. وتثبتت اللجنة فيما بعد من أن الدفعتين قد قدمتا من مصرف موجود في جنيف، وهو الاتحاد المصرفي الخاص.

١٨ - وحسب الوصف الوارد في الفقرة ٦٢ من تقريرها الثالث إلى مجلس الأمن (S/1997/1010، المرفق)، كتبت اللجنة إلى الحكومة السويسرية في تموز/يوليه ١٩٩٦ ملتمسة الحصول على مزيد من المعلومات بشأن هذه الصفقة.

١٩ - وأخطر المدعي العام لسويسرا اللجنة الدولية، برسالة مؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٧، بأن التحقيق الأولي قد بدأ مع أشخاص غير معروفين بشأن انتهاك محتمل للقانون الخاص بالمعدات الحربية. ووفقا لمعلومات قُدمت إلى الحكومة السويسرية من الاتحاد المصرفي الخاص بأن الدفعتين المشار إليهما قد قدمتا من حساب مصرفي رقم ٨٢١١٣ CHEATA بفرع المصرف في لوغانو. وجرى تحديد هوية صاحب الحساب بأنه السيد ويليم بتراس إهلرز، وهو مواطن جنوب أفريقي.

٢٠ - وكما أشير في التقرير الثاني للجنة إلى مجلس الأمن (S/1996/195، المرفق، الفقرات ٢١-٢٩)، فإن السيد إهلرز كان عنصرا فعالا في ترتيب بيع الأسلحة التي تعتقد اللجنة أنها سُلمت فيما بعد إلى قوات الحكومة الرواندية السابقة في جيسنيي برواندا. وعمل السيد إهلرز عند المعاونة في ترتيب هذه الصفة، بصورة وثيقة مع العميد تيونيستي باغوسورا، ومع رجل آخر حددت اللجنة هويته بأنه السيد هوندا نيزامبو.

٢١ - ووفقا للمعلومات الإضافية المقدمة من السلطات السويسرية إلى اللجنة الدولية، جرى قيد دائن للمبلغين قدرهما ٧٨٤ ٥٩٢ دولار و ٠٩٩ ٧٣٤ دولار في ١٤ و ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٤ على التوالي، في الحساب المصرفي للسيد إهلرز رقم ١١٣ ٨٢ CHEATA. في ١٥ و ١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٤، وجرى قيد مدين بالحساب لمبلغين قدرهما ٠٠٠ ١٨٠ دولار و ٠٠٠ ١٥٠ دولار أرسلت كل دفعة منهما إلى المصرف الاحتياطي الاتحادي في نيويورك لحساب المصرف المركزي لسيشيل. ووفقا لرسالة مؤرخة ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ موجهة من المدعي العام لسويسرا إلى رئيس اللجنة الدولية، فإن الأمر الخاص بالدفعتين سحبا من

حساب إهلرز في ١٤ و ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٤ جاء من المصرف الوطني لرواندا في كيغالي. وأدرج أن مصدر الأموال هو المصرف الوطني بباريس، وهو شركة مساهمة مقرها باريس.

٢٢ - ووفقا لبيانات المصرف أيضا، تم في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٤، تحويل مبلغ ٠٢٤ ٩٧ دولارا من الحساب رقم ٨٢١١٣ شياتا (CHEATA) الى حساب السيد نيزامبو هوندا لدى مصرف كريديتبانك Kredietbank في بروكسل.

٢٣ - وفي ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، قام مكتب المدعي العام في سويسرا بمصادرة حساب "الاتحاد المصرفي الخاص" وأمر بتسليم البيانات المصرفية المتصلة به الى المكتب. وتم استجواب الشخص المأذون له بالتوقيع على الحساب، وتم تفتيش منزله في الكانتون الذي يعيش فيه.

٢٤ - وبالإضافة الى قيام السلطات السويسرية بتزويد اللجنة الدولية بنسخ من البيانات المصرفية، فإنها زودت اللجنة أيضا بنسخ من خطابات تسرد تفاصيل الجهود التي بذلها "الاتحاد المصرفي الخاص" للحصول على عقود وبوالص شحن من السيد اهلرز تؤيد زعمه بأن الصفقة المقصودة تتعلق بشراء شحنة من الأسماك الطازجة.

٢٥ - ووعد السيد اهلرز بدوره بالحصول على المستندات اللازمة من حكومة سيشيل، ووعد "الاتحاد المصرفي الخاص" في رسالة مؤرخة ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ بإرسال المستندات الى المصرف في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر موقعة من الرئيس فرانس ألبير رينيه رئيس جمهورية سيشيل.

٢٦ - وفي ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، بعث السيد غليني م. سافي، الرئيس التنفيذي لشركة الجزيرة للتنمية (Islands Development Company)، برسالة الى مدير "الاتحاد المصرفي الخاص" مؤكدا أن حكومة سيشيل باعت الى حكومة زائير "شحنة من البضائع" في حزيران/يونيه ١٩٩٤، في عملية بيع توسط فيها السيد اهلرز. كما أكد السيد سافي أنه تم دفع الثمن بواسطة تحويلات مصرفية من السيد اهلرز الى حكومة سيشيل من خلال مصرف الاحتياطي الاتحادي في نيويورك بمبلغين يصل إجماليهما الى ٠٠٠ ٣٣٠ دولار، ومبلغ آخر قدره ٠٠٠ ٤٠ دولار في حساب COI في المصرف الوطني للعمل Banka Nazionale del Lavoro في أليساندريا بإيطاليا. ولا تحدد رسائل السيد سافي طبيعة البضائع المباعة.

٢٧ - كما زودت اللجنة الدولية مكتب المدعي العام، بناء على طلبه، بمعلومات معينة كانت في حوزته من أجل مساعدة المدعي العام في تحرياتها.

طاء - المملكة المتحدة

٢٨ - ردت مصلحة الجمارك والرسوم في المملكة المتحدة برسالة مؤرخة ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ على الطلب الذي بعثت به اللجنة في ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ للحصول على معلومات بشأن انتهاك محتمل للحظر المفروض على توريد الأسلحة. وأشارت الرسالة الى أنه لا يوجد لدى مصلحة الجمارك التابعة لصاحبة الجلالة ما يفيد استلام رسالتي اللجنة السابقتين المؤرختين ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر و ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. ووفقا لما أشارت إليه اللجنة في تقريرها الأول الى مجلس الأمن (S/1996/67، المرفق) التقت اللجنة بمحققي مصلحة الجمارك التابعة لصاحبة الجلالة في لندن في كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ وحصلت على المعلومات التي طلبتها.

٢٩ - وقد قامت مصلحة الجمارك التابعة لصاحبة الجلالة، في رسالتها المؤرخة ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر، بتزويد اللجنة بمعلومات عن رحلة طيران غير عادية مؤجرة لحساب شركة بريطانية تتعلق بشحن أسلحة الى كينشاسا في عام ١٩٩٤.

٣٠ - وقد طلبت اللجنة، حسبما ذكرته في تقريرها الثالث، مساعدة تقنية من وزارة الدفاع البريطانية في تحديد هوية الأسلحة التي أبلغت اللجنة بالعثور عليها في حوزة المتمردين الرانديين ممن لهم صلة بقوات الحكومة الرواندية السابقة. وقد تولَّت غرفة النماذج بوزارة الدفاع تقديم المساعدة، حيث قدمت معلومات أولية على النحو المذكور في التقرير الثالث (S/1996/1010، الفقرة ٦٥).

٣١ - وقدمت غرفة النماذج في وقت لاحق، برسالة مؤرخة ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦، معلومات تقنية تفصيلية أخرى عن الأسلحة التي فحصتها اللجنة بالتفتيش عليها. وتتضمن هذه الأسلحة بنادق من طراز G.3 عيار ٧,٦٢ ملم، وبنادق من طراز FN/FAL عيار ٧,٦٢ ملم، وبنادق من طراز SG 542 عيار ٧,٦٢ ملم، وبنادق آلية من طراز GPMG (MAG.58)، وبنادق عديمة الارتداد عيار ٧٥, ملم، وبنادق من طراز R-4 عيار ٥,٥٦ ملم. ورغم أن غرفة النماذج قدمت قدرا كبيرا من المعلومات الأساسية المفيدة، فإن مسؤوليها شددوا على ضرورة إجراء فحص تفصيلي للأسلحة، بما في ذلك فحص أجزائها الداخلية، لتقديم بيانات مؤكدة عن نوعياتها.

ياء - زامبيا

٣٢ - ردت حكومة زامبيا بمذكرة شفوية مؤرخة ٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، على استفسار مؤرخ ١٦ تشرين الأول/نوفمبر ١٩٩٦ موجه إليها من اللجنة الدولية بخصوص مزاعم عن تسليم أسلحة ومواد من ميناء مبولونغو الواقع على بحيرة تنجانيقا في شباط/فبراير وآذار/ مارس وأيار/ مايو ١٩٩٦. ونفت الحكومة نفيا قاطعا أي تورط في تخطيط أو شراء، أو تسليم أو توزيع أسلحة أو ذخائر أو أي مواد شبه حربية أخرى الى قوات حكومة رواندا السابقة أو الى أي قوات في منطقة البحيرات الكبرى.

٣٣ - وقالت حكومة زامبيا في مذكرتها أنه ليس لديها علم عن شحنات الأسلحة التي يزعم بأنها نقلت من مبولونغو الى غوما وبوكافو في زائير فيما بين شباط/فبراير وأيار/ مايو ١٩٩٦. وتعهدت الحكومة بالتعاون الكامل، واقترحت تشكيل فريق تحقيق مشترك تحت رعاية الأمم المتحدة يضم أفرادا من لجنة التحقيق الدولية وزامبيا للتحقيق في هذه الادعاءات وإظهار الحقيقة.

كاف - منظمة الطيران المدني الدولي

٣٤ - ردت منظمة الطيران المدني الدولي في رسالة مؤرخة ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، لم تسلم إلا في ٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، على طلب اللجنة المؤرخ ٢٢ آب/أغسطس ١٩٩٦ بالحصول على معلومات بشأن الطائرة من طراز بوينغ ٧٠٧ المسجلة في نيجريا المشار إليها في الفقرة ١٥ آنفا. وقامت المنظمة بتزويد اللجنة بعنوان سلطتي الطيران المدني في اسبانيا ومالطة وأفادت أن بوسعهما تقديم مزيد من المعلومات عن تفاصيل الرحلات الجوية.

ثانيا - <u>الاتصال بالحكومات</u>

ألف - رواندا

٣٥ - في أواخر تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، هاجمت قوات بنياموليغي مخيم موغونغا في شرق زائير، الذي كانت ترابط فيه عناصر من قوات حكومة رواندا السابقة واحتلته. ووفقا للتقارير الصحفية التي نشرت في ذلك الوقت، فقد عثر المهاجمون على كمية كبيرة من الوثائق في المخيم، قيل أن كثيرا منها يتعلق بإعادة التسليح، والتدريب، وبالخطط العسكرية التي كانت القوات المسلحة الرواندية السابقة تقوم بوضعها. وتعتقد اللجنة أن حكومة رواندا قد استولت على الوثائق عندئذ.

٣٦ - ولذلك، فقد كتب رئيس اللجنة، في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، إلى حكومة رواندا موضحا أن اللجنة علقت العمليات ريثما يُصدر مجلس الأمن قرارا بشأن أنشطتها المقبلة. فإذا قرر المجلس أن يطلب إلى اللجنة مواصلة تحقيقاتها، فسيكون من دواعي امتنان اللجنة أن تدرس تلك الوثائق لكي تستكمل التحقيقات التي أجرتها حتى الآن، بهدف تقديم تقرير آخر إلى مجلس الأمن عند الاقتضاء. وحتى الآن لم يصل رد من حكومة رواندا.

باء - جنوب أفريقيا

٣٧ - عندما كان أعضاء لجنة التحقيق الدولية في جنوب أفريقيا، في أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، أجروا اتصالات مع لجنة كاميرون التي كانت تتولى التحقيق في النقل غير المشروع للأسلحة النارية من جنوب أفريقيا إلى بلدان أفريقية أخرى، بما في ذلك منطقة البحيرات الكبرى، وتلقوا منها معلومات قيمة.

٣٨ - وبينما أوضحت اللجنة أن ولايتها تغطي إمداد قوات حكومة رواندا السابقة بالأسلحة والمعدات، ولا تغطي بالضرورة الانتهاكات المدعاة للقانون المحلي لأي بلد، قامت اللجنة الدولية بدورها بمساعدة لجنة كاميرون في التحقيقات التي تجريها، بإمدادها بالمعلومات بناء على طلبها.

ثالثا - الاستنتاجات

٣٩ - تَبين الردود المتلقاة من الحكومات ومن منظمة الطيران المدني الدولي على طلبات المعلومات التي وجّهتها لجنة التحقيق الدولية مدى الجدية التي تناولت بها الحكومات المعنية التقارير المتعلقة باحتمال انتهاك حظر الأسلحة الذي فرضه مجلس الأمن على القوات المسلحة الرواندية السابقة. وفي كثير من الحالات شرعت الحكومات المعنية في إجراء تحقيقات مستفيضة بشأن التقارير التي تفيد باحتمال تورط رعاياها في عملية الانتهاك المحتمل لحظر الأسلحة أو استخدام أراضيها في القيام بذلك، وقدمت إلى اللجنة تقارير مفصلة عن نتائج التحقيقات. كما قدمت بعض الحكومات نصائح مستندة إلى الخبرة التقنية. وتود لجنة التحقيق الدولية أن تعرب عن عميق تقديرها للحكومات التي تعاملت معها لما قدمته لها من مساعدات وما زودتها به من معلومات أثناء قيامها بالتحقيق.

٤٠ - وهناك معلومات قدمت ستفتح فيما يبدو مجالات جديدة للتحقيق. وسترحب اللجنة، على الأخص، بالتعاون من جانب حكومتي المملكة المتحدة ورواندا في مجال ترتيب تفتيش فعلي للأسلحة التي استولت الحكومة الرواندية عليها في جزيرة إيواوا، برواندا، في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، يقوم به مسؤولون من وزارة الدفاع في المملكة المتحدة، وذلك لتحديد مصدر الأسلحة. وفضلا عن ذلك، فإن اللجنة تتطلع إلى التعاون مع حكومة زامبيا في إجراء تحقيق يتعلق بالتقرير المشار إليه في الفقرة ٣٢ أعلاه. فالوثائق التي تم الاستيلاء عليها في مخيم موغونغا للاجئين في شرق زائير السابقة في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، والتي ذكر أنها تتضمن أسماء شركات تتعامل فيما يبدو مع قوات حكومة رواندا السابقة، سوف تكون مهمة أيضا بالنسبة للجنة.

٤١ - وفضلا عن ذلك، فقد كشفت التحقيقات التي أجرتها الحكومة السويسرية عن معلومات مهمة وهامة بوجه خاص فيما يتعلق بمبيعات الأسلحة التي حدثت في سيشيل في حزيران/يونيه ١٩٩٤. وهذه الأسلحة، كما ذكر في تقرير اللجنة الثاني المقدم إلى مجلس الأمن في آذار/ مارس ١٩٩٦ (S/1996/195، المرفق، الفقرة ٦٩) قد تدفقت إلى غوما، بزائير في شحنتين يبلغ وزن كل منهما ٤٠ طنا تقريبا على متن طائرة شحن من طراز DC-8 تابعة لطيران زائير ورقم تسجيلها هو 9QCLV. واستنتجت اللجنة أنه من المحتمل جدا أن تكون الأسلحة قد نقلت فيما بعد إلى القوات المسلحة لحكومة رواندا السابقة ثم إلى غيسينيي، برواندا. ومن ثم فإن عملية التوريد هذه تشكل انتهاكا لحظر الأسلحة.

٤٢ - ووصفت اللجنة في تقريرها الثاني تورط العقيد ثيونيستي باغوسورا، الذي ينتظر حاليا تقديمه للمحاكمة أمام المحكمة الجنائية الدولية لرواندا بتهم ناشئة عن عملية إبادة الجنس في عام ١٩٩٤، والسيد وليام بيترس إهليرس، وهو أحد مواطني جنوب أفريقيا.

٤٣ - وقد تـُقرر اللجنة أن تـُجري مزيدا من التحقيقات بشأن الدور أو الأدوار التي قام بها السيد إهليرس على وجه التحديد فيما يتعلق بتعاملات أسلحة سيشيل في حزيران/يونيه ١٩٩٤، وعن مصدر الأموال التي استخدمت في تمويل هذه التعاملات، وذلك على أساس المعلومات التي حصلت عليها اللجنة منذ ذلك الوقت، وبالتعاون مع الحكومة السويسرية، وحكومة جنوب أفريقيا وغيرهما من الحكومات، حسب الاقتضاء.
